

## وزارة الداخلية ولاية المنستير

### إعلان عن تنظيم دورة إمتحان

يعتزم والي المنستير تنظيم دورة لاجتياز امتحان للحصول على شهادة الكفاءة المهنية لقيادة سيارات "التاكسي الفردي" داخل المنطقة عدد 01 لبلديات المنستير، خنيس، الساحلين - معتمر، سيدي عامر- مسجد عيسى وذلك حسب البيانات التالية :

تاريخ الاختبار	التاريخ الأقصى لقبول مطالب الترشح	الشروط المطلوبة	الوثائق المطلوبة	الاختبار
يوم الجمعة 24 جويلية 2015	يوم الاربعاء 24 جوان 2015	- ان يكون المترشح متمتعاً بالجنسية التونسية - ان يكون مقيماً بولاية المنستير - ان يكون متحصلاً على رخصة سيطرة صنف د أو د1	- مطلب كتابي باسم والي المنستير للمشاركة في امتحان شهادة الكفاءة المهنية لقيادة سيارات التاكسي الفردي - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية - نسخة من رخصة سيطرة صنف د أو د1 سارية المفعول - اربع صور شمسية - 03 ظروف متبصرة تحمل العنوان الكامل للمترشح	يشتمل الامتحان على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفاهي يخص منطقة الجولان عدد 1 المحددة بالفصل 8 من قرار السيد وزير النقل المؤرخ في 11 ديسمبر 2004 و المتكونة من : معتمدي المنستير و الساحلين و الخطوط الرابطة بين هذين المعتمديتين بولاية المنستير و الوردانين بولاية المنستير و سوسة و حمام سوسة و أكودة بولاية سوسة. * امتحان كتابي - اختبار في كيفية احتساب التعريف. - اختبار في التشريع والتراتب المنظمة للنقل العمومي للاشخاص بواسطة سيارات التاكسي الفردي. * امتحان شفاهي يتعلق بمعرفة جغرافية دائرة النقل الحضري وبالتعبير الشفاهي والهيئة العامة للمترشح

- ترسل مطالب الترشح عن طريق البريد (يكتب على الظرف : اجتياز اختبارات الكفاءة المهنية لسيارات التاكسي الفردي) أو تودع مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي بمرکز ولاية المنستير ويرفض كل مطلب ترشح لاجتياز الامتحان يصل بعد الاجال المنصوص عليها اعلاه ويكون ختم البريد او تاريخ التسجيل بمكتب الضبط بمرکز ولاية المنستير دليلاً على اثبات الارسال او الوصول ويلغى كل مطلب لا يتضمن كل الوثائق المطلوبة
- المرجع : الامر 2118 لسنة 2006 المؤرخ في 31 جويلية 2006 والمتعلق بضبط الشروط المتعلقة بالجنسية وبالكفاءة المهنية للشخص الراغب في تعاطي احد الانشطة المنصوص عليها بالفصول 22 و25 و28 و30 و33 من القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 افريل 2004 والمتعلق بتنظيم النقل البري.
- يعتبر المطلب الذي لا يتضمن التنصيص على منطقة الجولان المراد اجتياز امتحان الحصول على شهادة الكفاءة المهنية لقيادة التاكسي الفردي بها والذي لم يتم ايداعه في الاجال القانونية ملغى وعليه المرغوب الاتصال بمصالح الولاية لتحيين المطالب المودعة سابقاً حسب مناطق الجولان المنصوص عليها بالبلاغات المنشورة مع احترام الاجال المحددة بها.

**وزارة الداخلية**  
**ولاية المنستير**  
**إعلان عن تنظيم دورة إمتحان**

يعتزم والي المنستير تنظيم دورة لاجتياز امتحان للحصول على شهادة الكفاءة المهنية لقيادة سيارات "التاكسي الفردي" داخل المنطقة عدد 02 لبلديات المنستير، خنيس، الساحلين معتمر، سيدي عامر مسجد عيسى، الوردانين، قصبية المديوني، بنبله المنارة، منزل النور، المصدور، منزل حرب وذلك حسب البيانات التالية :

تاريخ الاختبار	التاريخ الاقصى لقبول مطالب الترشيح	الشروط المطلوبة	الوثائق المطلوبة	الاختبار
يوم الجمعة 24 جويلية 2015	يوم الاربعاء 24 جوان 2015	- ان يكون المترشح متمتعاً بالجنسية التونسية - ان يكون مقيماً بولاية المنستير - ان يكون متحصلاً على رخصة سيطرة صنف د أو د1	- مطلب كتابي باسم والي المنستير للمشاركة في امتحان شهادة الكفاءة المهنية لقيادة سيارات التاكسي الفردي - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية - نسخة من رخصة سيطرة صنف د أو د1 سارية المفعول - اربع صور شمسية - 03 ظروف متنبرة تحمل العنوان الكامل للمترشح	يشتمل الامتحان على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفاهي يخص منطقة الجولان عدد 2 بلديات المنستير، خنيس، الساحلين-معتمر، سيدي عامر-مسجد عيسى، الوردانين، قصبية المديوني، بنبله-المنارة، منزل النور، المصدور، منزل حرب. * امتحان كتابي - اختبار في كيفية احتساب التعريف. - اختبار في التشريع والتراتب المنظمة للنقل العمومي للاشخاص بواسطة سيارات التاكسي الفردي. * امتحان شفاهي يتعلق بمعرفة جغرافية دائرة النقل الحضرية وبالتعبير الشفاهي والهيئة العامة للمترشح

- ترسل مطالب الترشيح عن طريق البريد (يكتب على الظرف : اجتياز اختبارات الكفاءة المهنية لسيارات التاكسي الفردي) أو تودع مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي بمرکز ولاية المنستير ويرفض كل مطلب ترشح لاجتياز الامتحان يصل بعد الاجال المنصوص عليها اعلاه ويكون ختم البريد او تاريخ التسجيل بمكتب الضبط بمرکز ولاية المنستير دليلاً على اثبات الارسال او الوصول ويلغى كل مطلب لا يتضمن كل الوثائق المطلوبة
- المرجع : الامر 2118 لسنة 2006 المؤرخ في 31 جويلية 2006 والمتعلق بضبط الشروط المتعلقة بالجنسية وبالكفاءة المهنية للشخص الراغب في تعاطي احد الانشطة المنصوص عليها بالفصول 22 و25 و28 و30 و33 من القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 افريل 2004 والمتعلق بتنظيم النقل البري.
- يعتبر المطلب الذي لا يتضمن التنصيص على منطقة الجولان المراد اجتياز امتحان الحصول على شهادة الكفاءة المهنية لقيادة التاكسي الفردي بها والذي لم يتم ايداعه في الاجال القانونية ملغى وعليه المرغوب الاتصال بمصالح الولاية لتحيين المطالب المودعة سابقاً حسب مناطق الجولان المنصوص عليها بالبلاغات المنشورة مع احترام الاجال المحددة بها.

**وزارة الداخلية**  
**ولاية المنستير**  
**إعلان عن تنظيم دورة إمتحان**

يعتزم والي المنستير تنظيم دورة لاجتياز امتحان للحصول على شهادة الكفاءة المهنية لقيادة سيارات "التاكسي الفردي" داخل المنطقة عدد 03 بلديات البقالطة، طبلبة، المكنين، منزل فارسي، سيدي بنور، عميرة الفحول، عميرة الحجاج، عميرة التوازرة، قصرهلال، صيادة، لمطة، بوججر، قصبية المديوني، بنان بوضر، طوزة، وبلدية جمال وذلك حسب البيانات التالية :

تاريخ الاختبار	التاريخ الاقصى لقبول مطالب الترشيح	الشروط المطلوبة	الوثائق المطلوبة	الاختبار
يوم الجمعة 24 جويلية 2015	يوم الاربعاء 24 جوان 2015	- ان يكون المترشح متمتعا بالجنسية التونسية - ان يكون مقيما بولاية المنستير - ان يكون متحصلا على رخصة سياقة صنف د أو د1	- مطلب كتابي باسم والي المنستير للمشاركة في امتحان شهادة الكفاءة المهنية لقيادة سيارات التاكسي الفردي - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية - نسخة من رخصة سياقة صنف د أو د1 سارية المفعول - اربع صور شمسية - 03 ظروف متنبرة تحمل العنوان الكامل للمترشح	يشتمل الامتحان على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفاهي يخص منطقة الجولان عدد 3 بلديات البقالطة، طبلبة، المكنين، منزل فارسي، سيدي بنور، عميرة الفحول، عميرة الحجاج، عميرة التوازرة، قصرهلال، صيادة، لمطة، بوججر، قصبية المديوني، بنان بوضر، طوزة، و بلدية جمال. * امتحان كتابي - اختبار في كيفية احتساب التعريف. - اختبار في التشريع والتراتب المنظمة للنقل العمومي للاشخاص بواسطة سيارات التاكسي الفردي. * امتحان شفاهي يتعلق بمعرفة جغرافية دائرة النقل الحضري وبالتعبير الشفاهي والهيئة العامة للمترشح

- ترسل مطالب الترشيح عن طريق البريد (يكتب على الظرف : اجتياز اختبارات الكفاءة المهنية لسيارات التاكسي الفردي) أو تودع مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي بمرکز ولاية المنستير ويرفض كل مطلب ترشح لاجتياز الامتحان يصل بعد الاجال المنصوص عليها اعلاه ويكون ختم البريد او تاريخ التسجيل بمكتب الضبط بمرکز ولاية المنستير دليلا على اثبات الارسال او الوصول ويلغى كل مطلب لا يتضمن كل الوثائق المطلوبة
- المرجع : الامر 2118 لسنة 2006 المؤرخ في 31 جويلية 2006 والمتعلق بضبط الشروط المتعلقة بالجنسية وبالكفاءة المهنية للشخص الراغب في تعاطي احد الانشطة المنصوص عليها بالفصول 22 و25 و28 و30 و33 من القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 افريل 2004 والمتعلق بتنظيم النقل البري.
- يعتبر المطلب الذي لا يتضمن التنصيص على منطقة الجولان المراد اجتياز امتحان الحصول على شهادة الكفاءة المهنية لقيادة التاكسي الفردي بها والذي لم يتم ايداعه في الاجال القانونية ملغى وعليه المرغوب الاتصال بمصالح الولاية لتحيين المطالب المودعة سابقا حسب مناطق الجولان المنصوص عليها بالبلاغات المنشورة مع احترام الاجال المحددة بها.